**الملحق 1**

**نموذج سياسة حماية للاتحاد العضو**

*يجب إعداد هذه الوثيقة مع الاستعانة بمشورة وإرشادات المنظمات المحلية المعنية بحماية الأطفال والبالغين وكذلك المنظمات الأخرى للتأكد من أن السياسة تراعي الثقافة وتنطبق عليها. وهذه هي الطريقة الفضلى لإعداد وثيقة يتبناها الاتحاد العضو ويفهمها أعضاؤه والمجتمع الأوسع. وسيحتاج الاتحاد العضو إلى تقرير ما إن كان سيكلف أعضاءه بوضع سياساتهم وإجراءاتهم الخاصة أو سيشجعهم بشدة على القيام بذلك. يجب إدارج اسم الاتحاد العضو بين علامتي [ ] في هذه الوثيقة.*

**المحتويات**

1. مقدمة
2. بيان التزام السياسة ومبادئها
3. تعريفات
4. نطاق السياسة
5. الإبلاغ عن المخاوف
6. المخطط الانسيابي للإبلاغ
7. مدوّنات قواعد السلوك
8. التوظيف
9. التدريب والتعليم
10. الإجراءات التأديبية
11. المراجعة
12. المراقبة
13. **مقدمة**

]الاتحاد العضو[ مسؤول عن تعزيز ألعاب القوى داخل (الدولة) وعن جعلها بيئةً آمنةً للأطفال والبالغين لتنمية مواهبهم وتحقيق أهدافهم. فيجب أن تكون هذه التجارب مرحةً وممتعة. وتحدد سياسة الحماية هذه ("هذه السياسة") مسؤوليات ]الاتحاد العضو[ و]الأندية[ لضمان قدرة **الأطفال والبالغين** على المشاركة في ألعاب القوى بأمان.

إن التمسك بهذه السياسة وتعزيز مبادئ الممارسات الفضلى الواردة فيها سيمكّن الاتحاد العضو من توفير وخلق بيئات آمنة وسعيدة وملهمة لمجتمعاتها للاستمتاع بألعاب القوى والمشاركة فيها.

قد تُرتَكب إساءة المعاملة من قبل الرجال أو النساء أو الأطفال. وهي تحدث في كل بقاع العالم وفي كل رياضة ومنظمة. ولا يمكن لمنطقة أن تعتبر نفسها مستثناةً أو حصينة من تأثيرها. تحدث إساءة المعاملة والتحرش والاستغلال عندما يكون هناك اختلال في توازن القوى بين الأفراد. وعندما يكون أحد الأفراد في مركز أقوى، يمكن أن يستغل ذلك، وقد تحدث حينها إساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال. كلما كان الشخص أكثر ضعفًا، سواء بسبب العمر أو الإعاقة أو الوضع المالي أو الحالة، زادت احتمالات تعرضه لإساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال.

1. **بيان التزام السياسة ومبادئها**

يؤمن ]الاتحاد العضو[ بضرورة **معاملة** كل فرد في مجال ألعاب القوى باحترام وبشكل يحفظ كرامته، وبأن له الحق في المشاركة دون التعرض لإساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال. وسيحمي ]الاتحاد العضو[ الجميع في نطاق هذه السياسة من مثل هذا السلوك. ويعتقد ]الاتحاد العضو[ أن هذا الحق لا علاقة له بأصلالشخصأو لونه أو عمره أو إعاقته أو جنسه أو هويته الجنسية أو ميوله الجنسية أو أصله العرقي أو دينه أو معتقده. ويلتزم ]الاتحاد العضو[ بمنع إساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال عن أولئك الذين تنطبق عليهم هذه السياسة وبخق بيئات **آمنة** للجميع للمشاركة في الرياضة والاستمتاع بها قدر استطاعتهم. وتحمي هذه السياسة الرياضيين والمدربين (بما في ذلك جميع موظفي دعم الرياضيين) والمسؤولين والمتطوعين وأعضاء مجلس الإدارة. ويجب أن يفهموا جميعًا حقوقهم فضلاً عن واجباتهم في هذا المجال.

المبادئ التي تستند إليها هذه السياسة هي:

* + - * + **لكل** شخص الحق في أن يُعامَل باحترام وبشكل يحفظ كرامته وألّا يكون عرضةً للتمييز سواء على أساس الجنس أو الأصل أو السِن أو الانتماء العرقيّ أو القدرات أو الميول الجنسية أو الهوية الجنسية أو المعتقدات أو الانتماء الديني أو السياسي.
				+ **لكل شخص** الحق في المشاركة في ألعاب القوى والتمتع بها وتطوير نفسه بشكل شخصي من خلالها في بيئة آمنة وشمولية خالية من كل أشكال إساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال.
				+ **لكل شخص** **من الأطفال أو البالغين على حد سواء** الحق في أن يُصغى إليه خاصةً إن كان يثير مخاوف بشأن صالحه أو صالح شخص آخر. **يجب** أن يعرف كل شخص إلى مَن عليه التوجه لطلب المساعدة عندما تكون لديه مخاوف بشأنسلوكشخص ما.
				+ **كل شخص** مسؤول عن رعاية الأطفال وحمايتهم وعن اتخاذ القرارات بما يخدم مصلحتهم الفضلى، لأن صالحهم أمر بالغ الأهمية.

تحقيقًا لما سبق، فإن هذا ]الاتحاد العضو[:

* + سيقر بمسؤولية أعضاء مجلس إدارته عن تطبيق هذه السياسة وإنفاذها، وسيعيّن "بطل حماية" لدمج مبادئ هذه السياسة في جميع جوانب برامجه.
	+ سيكون لديه عضو معيّن من الموظفين أو المتطوعين يكون مسؤولاً عن قيادة جهود الحماية، وسيُدعى "مسؤول الحماية".
	+ سيحرص على أن يعرف الجميع أن هذا الموظف أو المتطوع المعيّن هو الشخص الذي يمكنهم اللجوء إليه إن ساورهم القلق أو كانت لديهم مخاوف بشأن شخص آخر وسلوكه.
	+ سيتأكد من أن الجميع على دراية بحقوقهم والإجراءات التي سيتم اتباعها في حالة إثارة مخاوف.
	+ سيضع السياسات والإجراءات ويطبّقها، بما في ذلك مدوّنات قواعد السلوك والقواعد والإجراءات التأديبية، ويحدّثها على النحو الملائم.
	+ سيقدم الدعم والإرشاد إلى أي شخص يحتاج إليهما عقب التصريح عن مخاوف أو التقدم بشكوى أو ادعاء.
	+ سيعلًم ويدرب جميع الموظفين والمتطوعين بشأن كيفية التعامل مع المخاوف والشكاوى.
	+ سيتعامل مع جميع المخاوف والادعاءات والشكاوى بطريقة عادلة وشفافة وفعالة وفي الوقت المناسب، مع التأكد من إعلام مقدمي الشكاوى بالمستجدات بانتظام.
	+ سيجري جميع التحقيقات وجلسات الاستماع بطريقة تضمن مستوى ملائمًا من الاستقلالية، للتأكد من عدم وجود تحيز في التقرير أو تقييم المخاطر الصادر.
	+ سيتعامل مع جميع المعلومات المتعلقة بالمخاوف أو الشكاوى أو الادعاءات بشكل سري (إلى الحد المسموح به قانونًا) وآمن.
	+ سيُعيّن الأشخاص المناسبين في المناصب المناسبة، سواء كانوا من الموظفين أو المتطوعين، وسيجري عمليات التحقق من الخلفية وسيتابع الأشخاص المرجعيين، وسيتأكد من تعيين الأشخاص المناسبين فقط.
	+ سيعمل مع الهيئات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات المجتمعية التي تقدم الدعم والتوجيه لصالح هيئة الخدمات الاجتماعية، لضمان الحفاظ على سلامة الجميع.
1. **تعريفات**

**إساءة المعاملة والتحرش والاستغلال**

فيما يلي وصف إساءة المعاملة والتحرش والاستغلال. يمكن أن يرتكبها كل من الرجال والنساء، وغالبًا ما يحدث ذلك عندما يكون أحد الطرفين في مركز سلطة يتحكم منه في مقدرات الآخر. وعندما يكون لفرد ما سلطة على آخر في علاقة ما، يمكن أن يؤدي ذلك إلى مواقف تصبح إساءة المعاملة فيها أسهل. ويجب حماية الأفراد المعرضين للخطر، ويجب على مَن يحتل موقع سلطة التأكد من وضع تدابير الحماية المناسبة. ومن المهم أيضًا أن نفهم أن المدربين أو المسؤولين أو المتطوعين قد يتعرضون لإساءة المعاملة من قبل الآخرين.

**إن إساءة** المعاملة النفسية هي فعل غير مرغوب فيه، ويشمل ذلك ذمّ الشخص أو التقليل من شأنه أو نبذه أو حبسه أو إقصاءه أو الاعتداء عليه قولاً أو إهانته أو ترهيبه أو معاملته معاملة الأطفال أو أي سلوك آخر قد يقلل من إحساس الشخص بهويته أو كرامته أو قيمته. وتشكّل هذه التصرفات جوهر معظم أنواع إساءة المعاملة، فعند حدوثها، تحدث كذلك إساءة المعاملة النفسية. ويمكن النظر إلى ذلك غالبًا على أنه تنمّر على أرض الواقع أو تنمّر عبر الإنترنت.

**إساءة المعاملة الجسدية** هي أي فعل مقصود أو غير مرغوب فيه، مثل الركل أو الضرب أو العض أو الحرق، يتسبب في الإصابة أو الأذى الجسدي. ويمكن أن يشمل ذلك الاستهلاك القسري للكحول أو ممارسات إعطاء المنشطات بشكل منهجي. ويمكن أن يكون أيضًا أي نشاط بدني قسري أو غير ملائم مثل التدريب غير المناسب لسن أو بنية الرياضي. وقد لا يُلاحَظ التدريب القسري أو المفرط في البيئة الرياضية لأن طموحات كل من الرياضيين والمدربين وكذلك ضغط الأقران قد تحفز الرياضيين أو المدربين أو كليهما على فرض أو تحمل أعباء تدريب أو التزامات تنافسية مفرطة أو كليهما. ويمكن أن يساعد الحوار بين الرياضيين والمدربين بهدف تحديد أهداف أداء متفق عليها وقابلة للتحقيق في تحديد متطلبات تدريب مقبولة ويمكن احتمالها. والأمر متروك للمدربين لتخفيف الطموحات التي قد تتعارض مع صحةالرياضيوصالحه.

**إساءة المعاملة** الجنسية هي أي سلوك ذو طبيعة جنسية، سواء كان يقوم على الاتصال البدني (جِماعيًا كان أم غير جِماعي) أو لا يقوم عليه، حيث لم تُمنح الموافقة أو لا يمكن منحها أو تم الإكراه أو التلاعب للحصول عليها. ويمكن أن يشمل ذلك نظر الأشخاص إلى الصور الجنسية أو صنعها أو مشاهدة الأنشطة الجنسية أو تشجيع الآخرين على التصرف بطرق غير لائقة جنسيًا أو استمالة شخص ما استعدادًا لإساءة معاملته.

**الاستمالة** هي عملية تقوم (سواء عبر الإنترنت أو شخصيًا) على أن يبني شخص ما علاقةً مع رياضي ويشجعه على الثقة به لكي يتمكن من التلاعب به واستغلاله لمصلحته الخاصة. وغالبًا ما تؤدي استمالة أسرة الرياضي والعاملين على مساعدته وأصدقائه بهؤلاء الأشخاص إلى الاعتقاد بأن المستميل يمكن الاعتماد عليها وأنه جدير بالثقة، مما يمكّن المستميل من الوصول إلى الرياضي. ويجعل المستميل الرياضي يعتقد أنه يجب أن يمتثل إلى مطالبه بالتلاعب به واستغلال العلاقة التي تجمع بينهما. وتُستخدم السلطة التي يتمتع بها المستميل على الرياضي لعزله عن أصدقائه وأفراد عائلته الذين قد يحذرونه من الامتثال لمطالب المستميل.

**التحرش**هو سلوك غير مرغوب فيه أو غير مُرحب به يسيء إلى الشخص أو يجعله يشعر بالإهانة أو الخوف. ويحدث تحرش السلطة عندما يستخدم شخص في موقع سلطة، عادةً في مكان العمل، تلك السلطة ليتحرش بشخص آخر في مركز أدنى جسديًا أو نفسيًا. ويمكن أن يشمل تحرش أصحاب السلطة الإقصاء وتكليفات العمل غير المناسبة (كأن تكون أقل من اللازم أو أكثر من اللازم أو بمستوى أدنى من المقبول)، بالإضافة إلى السلوك التطفلي.

**التحرش الجنسي** هو أي سلوك غير مرغوب فيه أو غير مُرحب به ذي طبيعة جنسية، سواء كان لفظيًا أو غير لفظي أو جسديًا. وتشمل أمثلة التحرش الجنسي اللفظي الأسئلة الحميمة غير المرغوب فيها أو المهينة المتعلقة بالجسد أو الملابس أو الحياة الخاصة والنكات ذات التلميحات الجنسية والمقترحات أو المطالبات بأفعال جنسية بغير رضا. وقد ترد هذه الأمور في رسائل نصية أو مكالمات هاتفية أو رسائل مكتوبة أو أي شكل آخر من أشكال الاتصال غير المرغوب فيه وتتضمن محتوى جنسيًا. وقد تشمل الأمثلة غير اللفظية التحديق أو الإيماء أو مشاركة الصور التي تتضمن تلميحات جنسية. ومن أمثلة التحرش الجنسي الجسدي التلامس الجسدي غير الضروري ذي الطبيعة الجنسية، مثل القرص أو محاولة التقبيل أو التربيت أو اللمس.

**الاستغلال** هو أن يمارس شخص ما السيطرة على شخص آخر وممتلكاته أو أي منهما من أجل "مكاسبه الشخصية" دون موافقة مستنيرة بالكامل من ذلك الشخص. وقد تكون المكاسب الشخصية نفسيةً أو متعلقةً بالسمعة أو تجاريةً، وتشكّل استغلالاً عندما يتم بيع حقوق شخص آخر أو التفاوض بشأنها دون موافقة صريحة ومستنيرة بالكامل من ذلك الشخص. ومن الأمثلة في ألعاب القوى التحريف الاحتيالي لسن الرياضي أو جنسيته أو التصرف نيابةً عن الرياضي بطريقة احتيالية أو أخذ حصة غير معقولة من عائدات الرعاية أو ترتيبات التمويل. ويتخذ الاستغلال العديد من الأشكال المختلفة. ومن الأمثلة على ذلك الاستغلال الجنسي والاستغلال المالي وتسجيل الرياضيين بعقود طويلة الأجل وهم ما زالوا أطفالاً.

**الإهمال** هو الفشل في توفير الحد الأدنى من الرعاية، سواء كانت جسدية أو عاطفية، مما يتسبب في ضرر أو يسمح بالتسبب في ضرر أو ينشأ عنه خطر وشيك بوقوع ضرر. ويتعلق هذا عادةً بالرعاية التي يقدمها الآباء أو مقدمو الرعاية للأطفال، ولكنه يتعلق أيضًا بالأشخاص الآخرين الذين لديهم واجب رعاية تجاه شخص آخر، مثل واجب المدرب أو قائد الفريق تجاه الرياضي. ويمكن أن يشمل ذلك عدم توفير الماء الكافي في درجات الحرارة المرتفعة أو الملابس المناسبة في درجات الحرارة المنخفضة أو الطعام المناسب أو أماكن الإقامة أو ترتيبات السفر الآمن.

وقد تكون إساءة المعاملة والتحرش والاستغلال على أساس الأصل أو الدين أو اللون أو المعتقد أو الأصل العرقِي أو الجنس أو الهوية الجنسية أو الميول الجنسية أو العُمر أو الإعاقة أو الوضع الاجتماعي الاقتصادي أو القدرات الرياضية أو مزيج من أي من هذه الخصائص. ويمكن أن يكون ذلك حدثًا منفردًا معزولاً أو سلسلةً من الأحداث، بشكل شخصي أو عبر الإنترنت، بشكل متعمد أو غير مطلوب أو قسري. والتنمّر والإهانة والإهمال كلها جوانب أخرى من التحرش أو إساءة المعاملة أو الاستغلال، ويجب معاملتها بالطريقة نفسها بموجب شروط هذه السياسة.

قد يتضمن أي شكل من أشكال إساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال جانبًا من جوانب إساءة المعاملة المالية. وقد يكون الشخص مجبرًا على توقيع عقود أو اتفاقيات تفيد الآخرين ماليًا ولكنها ليست بالضرورة ذات نفع مالي له. وقد يشكّل أي عنصر من عناصر الإكراه إساءة معاملة أو تحرشًا أو استغلالاً إذا كان الشخص طفلاً أو إن لم يصرّح لشخص ما بالتصرف نيابةً عنه أو إذا لم يُخْطَر بشكل وافٍ من قِبل متخصص مستقل كمحاسبٍ أو محامٍ بتأثير شروط الاتفاقية.

وقد لا تكون الأفعال مسيئةً لشخص ما أحيانًا، ولكنها قد تكون مسيئةً أو ضارةً بسبب ضعف الشخص الذي يتعرض لإساءة المعاملة. وقد يكون هذا بسبب عمر الشخص أو قدراته أو أي شكل آخر من أشكال الضعف.

غالبًا ما تنتج إساءة المعاملة والتحرش والاستغلال عن سوء استغلال السلطة من قِبل شخص في موقع ثقة، أي سوء استغلال السلطة من قِبل شخص في موقع تأثير أو قوة أو سلطة ضد شخص آخر. ويحدث هذا غالبًا عندما يكون هناك فارق في السن، ولكن يمكن أن يحدث أيضًا بين الأقران، أي الأشخاص ذوي الأعمار المتقاربة. ويمكن أن تقع إساءة المعاملة بين الرياضيين أو حتى المدربين أو المسؤولين أو أي أشخاص آخرين لهم صلة بألعاب القوى. ويُشار إلى ذلك في بعض الأحيان بإساءة المعاملة بين الأقران. ويجب التعامل معه بالطريقة نفسها التي يتم التعامل بها مع أي نوع آخر من المخاوف. ويمكن أيضًا أن تُرتكب إساءة المعاملة من قبل أفراد الأسرة، مثل الوالدين والشركاء والأشقاء.

**الطفل**: تشير كلمة "طفل" أو "أطفال" إلى فرد أو مجموعة من الأفراد دون سن 18 عامًا.

**الحماية** هي عملية حماية الأشخاص المعرضين للخطر، سواء أكانوا من الأطفال أم البالغين، من إساءة المعاملة والتحرش والاستغلال. إن خلق بيئة آمنة وترحيبية يُعامَل الجميع فيها باحترام وتقدير هو من صميم عملية الحماية. ويلعب كل شخص منخرط في مجال ألعاب القوى دورًا في التأكد بشكل فعال من منع حدوث إساءة المعاملة والتحرش والاستغلال ومن الإصغاء إلى روايات الأطفال والبالغين لتجاربهم والاستجابة بشكل آمن وكامل، إن كانت هناك مشكلة.

1. **نطاق السياسة**

تنطبق هذه السياسة على ]الاتحاد العضو[ ورياضييه ومسؤوليه وموظفيه وأي شخص آخر مرتبط بـ ]الاتحاد العضو[. ويشمل ذلك المسؤولين والمتطوعين وأعضاء فرق العناية بالرياضيينوالآباءومقدمي الرعاية وأي شخص مرتبط بمجال ألعاب القوى داخل ]الدولة التي يقع فيها الاتحاد العضو[. ويجب على كل من تنطبق عليه هذه السياسة الامتثال لها. وستخضع أي انتهاكات لهذه السياسة من قبل الأفراد المذكورين لإجراءات تأديبية محتملة.

1. **الإبلاغ عن المخاوف**

يتحمل الجميع مسؤولية التأكد من عدم تعرض أي شخص لإساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال. لذا، إن كان لدى أي شخص شكوك حول تعرض طفل أو بالغ لإساءة المعاملة أو التحرش أو الاستغلال بشكل ما أو حول سلوك شخص آخر، فيجب إبلاغ مسؤول حماية [الاتحاد العضو] بتلك المخاوف لكي يمكن تقييم الأمر والتعامل معه بشكل ملائم. وقد يكون من الضروري أيضًا أن تشارك الشرطة أو هيئة الخدمات الاجتماعية، وسيقوم مسؤول حماية [الاتحاد العضو] بذلك وينسق الإجراءات المطلوبة.

إذا كان شخص ما معرضًا لخطر مباشر يهدده بضرر جسيم، فلا ينبغي أن يكون هناك تأخير في الإبلاغ عن الأمر إلى خدمات الطوارئ. ويجب في بعض المناسبات الحصول على موافقة الشخص على الإبلاغ عن مسألة ما، مع أخذ عمره وقدرته العقلية في الاعتبار. وتختلف أهلية منح الموافقة بين طفل يقل عمره عن 12 عامًا وطفل يتراوح عمره بين 12 و18 عامًا وبين الطفل والبالغ. وإن رفض الشخص منح الموافقة، فقد يكون واجب الإبلاغ عن الأمر ما زال قائمًا.  *[قد يكون هذا جانبًا من الجوانب التي تتناولها التشريعات أو الإجراءات المحلية، ويجب تضمينه في هذه السياسة]*.

يجب التحقيق في المخاوف والادعاءات والمسائل الأخرى التي يتم إبلاغ [الاتحاد العضو] بها من قبل شخص غير مرتبط بالمسألة بأي شكل من الأشكال. وليس من الضروري للمحقق أن يكون مُستقلاً تمامًا عن [الاتحاد العضو]، إذا كانت المسألة متعلقة بـ "مخاوف منخفضة المستوى". كلما ازدادت جدية المخاوف أو الادعاءات، اشتدت ضرورة أن يكون الشخص الذي يحقق فيها مُستقلاً عن [الاتحاد العضو]. وإن أحيلت مخاوف إلى الشرطة، فستجري الشرطة تحقيقًا. وأي تحقيق يجريه [الاتحاد العضو] في مخاوف خطيرة، يجب أن يتم على يد فرد غير مرتبط بـ [الاتحاد العضو] وتم التعاقد معه لإجراء التحقيق، لضمان إجرائه دون تحيز وبكفاءة وفي أسرع وقت ممكن.

1. **المخطط الانسيابي للإبلاغ**

*[هذا مخطط انسيابي عام يحتاج إلى تعديل لأخذ الإجراءات المحلية في الاعتبار.]*



النظر في الإيقاف المؤقت، وفقًا لقواعد الحماية

أُجري التحقيق من قِبل شخص مستقل ملائم في الوقت المناسب وبطريقة فعالة

يجب اتباع الإجراءات المحلية. ويجب أن يعمل الاتحاد العضو مع الهيئات المحلية ويتأكد من إبقاء جميع الأطراف على دراية بالإجراءات الواجب اتباعها

يجب إتمام نموذج الإحالة لضمان جمع أكبر قدر من المعلومات في هذه المرحلة وإرسال نسخة إلى مسؤول الحماية في الاتحاد العضو

نعم

أُثيرت مخاوف أو شكوك من قِبل شخص ما بشأن شخص مرتبط بمجال ألعاب القوى

لا

يحافظ مسؤول الحماية على اتصال مع جميع الأطراف لتقديم الدعم والتوجيه بشأن العملية

اتصل بمسؤول حماية الاتحاد العضو لتقييم الواقعة على ضوء تعريف إساءة المعاملة والتحرش في السياسة

إذا لم يكن مسؤول الحماية متاحًا، فاتصل بالشرطة أو سلطة إنفاذ القانون أو هيئة الرعاية الاجتماعية لإبلاغهم بمشكلة محتملة متعلقة بحماية الأطفال

تم إبلاغ جميع الأطراف بنتائج الإجراءات القضائية والإجراءات التأديبية أو أي منهما

اتصل بخدمات الطوارئ أو الشرطة أو سلطة إنفاذ القانون أو أي جهة مساعدة أخرى بحسب مقتضى الحال

تحضير القضية التأديبية من قبل الاتحاد العضو

يمكن أن تتم الإجراءات التأديبية بالتوازي مع الإجراءات التي تتخذها الهيئات المحلية، بإذن منها

هل يتعرض طفل أو بالغ لخطر مباشر؟ أو هل هما بحاجة إلى رعاية طبية؟

أحل الأمر إلى هيئات إنفاذ القانون

تحليل المعلومات وجمع المعطيات

وتواصل مسؤول الحماية مع

الهيئات المحلية والسلطات العامة

يجب أن يقدم مسؤول الحماية الدعم

والمتابعة

سلوك غير قانوني محتمل

مسألة تأديبية محتملة

هل مُنحت الموافقة؟

هل مُنحت الموافقة؟

1. **مدوّنات قواعد السلوك**

*يجب أن يكون لدى الاتحاد العضو مدوّنات قواعد سلوك لموظفيه ومديريه التنفيذيين وأي أشخاص آخرين معنيين بإدارة المؤسسة. ويجب عليه أخذ أي فئات أخرى، كالمدربين والرياضيين وموظفي الدعم الطبي والمسؤولين ومنسقي الفعاليات، في الاعتبار. ويمكن أن تكون هذه المدوّنات مخصصةً أو عامةً حسب الضرورة، بشرط أن تكون الفئات المذكورة على دراية بالمدوّنات وأن يُطلب منها تأكيد التزامها بها.*

لدى [الاتحاد العضو] مدوّنات قواعد السلوك التالية:

* مدوّنات المدربين
* مدوّنات الرياضيين
* [أي مدوّنات أخرى قرر [الاتحاد العضو] وضعها]

تتمحور مدوّنات قواعد السلوك المذكورة كلها حول معاملة الآخرين باحترام ومساواة ونزاهة وبشكل يحفظ كرامتهم، وتستند إلى مبدأ أن لكل شخص قيمةً وأنه يستحق الاحترام. وهي مصممة لإعلام كل شخص مرتبط بألعاب القوى بالسلوك الذي يتوقعه منه [الاتحاد العضو]. ويجب أن تشكّل هذه القواعد جزءًا من أي برنامج تدريبي لهذه المجموعات، لضمان أن يكون الجميع على دراية بوجود هذه القواعد وبتوقعات [الاتحاد العضو] وبإمكانية اتخاذ إجراءات تأديبية إن لم يتم الالتزام بها. وقد وُضِعَت المدوّنات عقب التشاور مع الفئات المعنية، وستخضع للمراجعة بانتظام.

ستُتاح مدوّنات قواعد السلوك للفئات ذات الصلة وعرضها على أي لوحات إعلانية أو مواقع إلكترونية أو ضمن أي معاملات ورقية، كنماذج تجديد العضوية.

إن كان الشخص على علم بأن أي شخص آخر ينتهك مدوّنات قواعد السلوك ذات الصلة، فيجب إحالة ذلك إلى مسؤول الحماية باعتباره مصدر مخاوف للتحقيق فيه وفرض إجراءات تأديبية محتملة. وقد يتم التعامل مع انتهاكات أي من مدوّنات قواعد السلوك بموجب الإجراءات التأديبية، إن لم تكن هناك قواعد حماية محددة مستخدمة من قبل [الاتحاد العضو].

1. **التوظيف**

سيُطلب من جميع المتقدمين، سواء كموظفين أو متطوعين، لأي دور يتطلب العمل عن كثب مع الأطفال إجراء فحوصات خلفية أو فحوصات السجلات الجنائية. وسيُطلب من جميع المتقدمين حضور مقابلة وتقديم مرجعين، وسيحضرون جلسةً تعريفيةً بمجرد تعيينهم. وستشمل المقابلة أسئلةً حول الشخص وخبرته، فضلاً عن معرفته بالحماية. وسيتم التحقق من صحة المرجعين، ويجب أن يكون أحدهما من أصحاب العمل، سواء الحاليين أو السابقين، وثانيهما شخص آخر لديه علم بعمل المتقدم مع الأطفال أو في مجال الرياضة. وستضمن الجلسات التعريفية إلمام المتقدم الناجح بدوره ومسؤولياته، فضلاً عن امتلاكه معلومات حول سياسة وإجراءات الحماية.

1. **التدريب والتعليم**

سيحصل جميع موظفي [الاتحاد العضو] ومتطوعيه ومسؤوليه على تدريب حماية ذي صلة بأدوارهم ضمن المؤسسة. وسيتم إعطاء العاملين مع الأطفال تدريبًا تخصصيًا يتعلق تحديدًا بمسؤولياتهم تجاه الأطفال الذين يرعونهم.

يجب إجراء تدريب الحماية بانتظام [سنويًا أو كل عامين على الأقل].

**10. الإجراءات التأديبية**

سيتم التعامل مع انتهاكات هذه السياسة وقواعد حماية [الاتحاد العضو] بموجب الإجراءات التأديبية الخاصة بـ [الاتحاد العضو]، ويجب الرجوع إليها للحصول على مزيد من الإرشادات.

**11. مراجعة هذه السياسة**

ستخضع هذه السياسة للمراجعة سنويًّا.

**12. المراقبة**

ستتم مراقبة هذه السياسة وتنفيذها بانتظام على النحو الملائم من قبل [الاتحاد العضو] أو سلطة حماية مستقلة تتمتع بالخبرة اللازمة للاضطلاع بهذه المهمة.